

7662- أحكام صيام وإفطار الحامل والمرضع | الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. الحامل والمرضة يا شيخ اذا خافت على نفسيهما او ولديهما الحامل والمرضع لهما حالتان الحالة الاولى ان تخاف على نفسها من الصيام فهذه تفطر وعليها القضاء فقط - 00:00:03

الحالة الثانية اذا كانت لا تخاف على نفسها ولكن تخاف على الحمل او على الرضيع فهذه يلزم تفطر ويلزمها امران الاول القضاء والامر الثاني اطعام مسكين عن كل يوم مع القضاء - 00:00:22

نعم - 00:00:44